

أمانة السر
 ٢٠١٠ ٦٥٠ ٩
 تاريخ ١٠ / ٨ / ٤

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

الوزير

قرار رقم ١٤٢ / ٢

يتعلق بحل وتصفية صندوق طبيب الاسنان التعاضدي

إن وزير الزراعة

بناء على المرسوم رقم ٢٨٣٩ تاريخ ٢٠٠٩/١١/٩ (تشكيل الحكومة)

بناء على المادة ٩٨ وما يليها من النظام الساسي خاصة المادة ١٠٤ ،

بناء على قرار الجمعية العمومية غير العادية المتخذة بتاريخ ٢٠١٠/٦/٣ ،

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : حل صندوق طبيب الاسنان التعاضدي المؤسس بموجب القرار ١/١٦ تاريخ

١٩٩٩/٥/١٢ ، المسجل لدى المديرية العامة للتعاونيات برقم ١/٦٠ تاريخ

١٩٩٩/٦/١١ ، وعين السيد سامر عاصي مصفياً له ، وأعطى الصلاحيات

لإجراء التصفية .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة .

نسخة تبلغ الى :

— محافظة بيروت

— دائرة التعاون في بيروت

— الاتحاد الوطني العام للجمعيات

التعاونية اللبنانية

— الجريدة الرسمية

— مصلحة الشؤون الاقتصادية والمراقبة

— المحفوظات

بيروت في ١٦ / ٧ / ٢٠١٠

وزير الزراعة

د. حسين الحاج حسن



ويعين السيد سامر عاصي
 استودن الإحصائية بالتكليف
 مسترنا عبد الله عيسى

والسمر السمر العاصي

د. حسين الحاج حسن

